

2025 14 14

قرار رئيس جماعة سلا رقم 118 بتاريخ
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الكتابة الخاصة
بمقاطعة لعيادة التابعة لجماعة سلا

إن رئيس جماعة سلا:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المواد 96، 126 و 127 منه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 اغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها لاسيما المادة 9 منه؛
- بناء على منشور السيد وزير إصلاح الإدارة والوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- بناء على رسالة السيد وزير الداخلية عدد 8040 D بتاريخ 23 شتنبر 2019 حول مناصب المسؤولية بجماعة سلا والمقاطعات التابعة لها؛
- بناء على قرار رئيس جماعة سلا رقم 647 بتاريخ 02 مارس 2020 بشأن تحديد مهام واختصاصات مقاطعة لعيادة المؤشر عليه بتاريخ 25 مارس 2020.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) المتعلق بتفويض السلطة؛
- بناء على منشور وزير الداخلية عدد 9453 بتاريخ 24 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والاعفاء وانتهاء المهام من المناصب العليا للجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: فتح باب الترشيح

يعلن رئيس جماعة سلا عن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة الكتابة الخاصة بمقاطعة لعيادة التابعة لجماعة سلا.

المادة الثانية: شروط تولي منصب رئيس مصلحة

- يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس مصلحة في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة سلا الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين عند آخر أجل لإيداع الترشيحات على الأقل.
- غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: المهام

تحدد المهام الموكولة لرئيس مصلحة الكتابة الخاصة، لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى السيد رئيس جماعة سلا يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مع إبداء رئيس القسم رأيه في كفاءته؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية الذي يقترحه المترشح(ة) في شأن تدبير المصلحة وسبل تطويرها والرفع من أداؤها؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- نسخة من الشهادة أو الدبلوم الذي يخول التوظيف على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- نسخة من قرار الترسيم؛
- نسخة من قرار التعيين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛

المادة الخامسة: إيداع ملفات الترشيح

تودع ملفات الترشيح في ثلاث نظائر مصحوبة بنفس الملف مثبت على قرص مدمج بجماعة سلا - المديرية العامة للمصالح - الكائن مقرها بباب بوحاجة سلا، وذلك خلال أوقات العمل الرسمي، مقابلاً وصل استلام ابتداء من **10 نونبر 2025** إلى **26 نونبر 2025** وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: لجنة الانتقاء و المقابلة

تعين لجنة لدراسة وانتقاء الملفات وإجراء المقابلة الانتقائية مع المترشحين، بموجب قرار يصدره رئيس الجماعة، وتعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح، عن تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها بالمادة السابعة بعده.

المادة السابعة: نشر القرار

ينشر هذا القرار على البوابة الالكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma والموقع الالكتروني لجماعة سلا www.villedesale.ma ويلصق بمختلف مقرات مصالح جماعة سلا و المقاطعات التابعة لها.

سلا، في:

السيد رئيس جماعة سلا

عمر السنيش
رئيس جماعة سلا

الملحق المتعلق
بطاقة تحديد المهام والكفاءة المطلوبة
لشغل منصب رئيس مصلحة الكتابة الخاصة بمقاطعة لعبايدة

I- مهام المنصب

- * تحرير مراسلات إدارية بتكليف من السيد رئيس المقاطعة.
- * الإشراف على تدبير أجندة الرئيس وضبطها.
- * تتبع أنشطة الرئيس.
- * تدبير النظام المعلوماتي الخاص بالشكايات.
- * إعداد مشاريع الأجوبة على الشكايات بتنسيق مع المصالح المعنية.
- * إنجاز التقارير المتعلقة بمهام الرئاسة.
- * تنظيم العلاقات الخارجية وضبط البروتوكولات الخاصة برئاسة المجلس.
- * تنظيم العلاقات مع أجهزة الإعلام والصحافة.
- * تنظيم عملية النيابة التلقائية.
- * تنظيم الاستقبالات.
- * الإشراف على عملية التدقيق الإداري والافتحاص الداخلي.
- * الإشراف على عملية التواصل الداخلي والخارجي للمقاطعة وكل وسائل التواصل.

II-الكفاءات المطلوبة:

المؤهلات المعرفية:

- * الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بمجالس الجماعات
- * الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بتسيير مصالح و مرافق المجلس

المؤهلات التديرية:

- * المؤهلات التديرية المتعلقة بتنظيم الادارة و التسيير الاداري
- * (حسن المسؤولية، حسن التواصل، القدرة على التأطير، اتخاذ المبادرة، قوة الإقناع،التدبير الجماعي...)
- * القدرة على التدبير المعتمد على تكنولوجيا المعلومات و التواصل الحديثة و اعتماد الإدارة الإلكترونية
- * حسن التواصل مع المرتفقين و المتعاملين مع المجلس و الشركاء و الهيئات العمومية و الخاصة و الفعاليات المحلية

المؤهلات الشخصية:

- * روح المسؤولية
- * الدقة، الموضوعية والصرامة
- * حسن الإنصات والانفتاح والتواصل
- * الحس التنظيمي و روح المبادرة

